اذا ارادوا ذلك قالوا هذه ثلثة ذكور وخمسة ذكور وتانيث
العدد من الثلثة الى العشرة عكس تانيث جميع اصحابها
انما انعكست قضية التانيث والتذكير في الثلثة الى
العشرة نحو ثلثة رجال وثلث نسوة لان رجال قد ثبت
في الاعتبار على النسوة نظرا الى الافراد وقد انتهاء التكسير
فانت العدد ثم لما انتهى الامر الى اعتبار النسوة واستحق
التاء الفرق ومنع عن زيادة تاء اخرى لامتناع
اجتماع علامتي التانيث لزم حذف التاء بهذا في الثلثة
الى العشرة واما الواحد والاثنان فقد سلك فيهما
سبيل القياس فقالوا للمذكر واحد وللمؤنث
واحدة واثنان او اثنتان واما فوق العشرة
فاحد عشر الى تسعة عشر يؤنث الاسم الاول دون الثاني
لان الاسمين اعني العشرة مع ما ينضم عليها لانتزال
منزلة اسم واحد كره اثبات علامة التانيث فيهما
لامتناع اجتماعهما في اسم واحد فتقول احد عشر رجلا
واحدى عشرة امراة يؤنث احدى ولم تسقط التاء
التي تسقطها علامة التانيث من العشرة لئلا يجمع

١١٢

علامة التانيث اعني اثبات الالف في احدى وسقوط
التاء من عشرة وفي المذكر تسقط التاء من عشرة كيلا
يجتمع علامتا التذكير في اسم واحد لان ذلك ممتنع
ايضا وثنتا عشرة امراة واثنا عشر رجلا وثلثة عشر
امراة وهكذا الى تسعة عشر تثبت التاء في الاسم الاول في
المذكر وتسقطها من الاسم الثاني وفي المؤنث بالعكس
وشين العشرة يسكنها اهل الحجاز ويكسرها بنو تميم واما
ما الحق باخره الواو والنون من الاعداد نحو عشرون و
ثلثون فالمذكر والمؤنث فيه سواء نحو عشرون رجلا
وعشرون امراة والاسمان مبنيان على الفتح قد سبق
الاشارة الى العلة الموجبة لبناء الاسمين في الاعداد
المركبة واما اثني عشر فانهم اعربوا الاسم الثاني نحو هذا اثنا عشر
ورايت اثني عشر ومررت باثني عشر وذلك لانهم جعلوا
اخر شطره اعني عشرة بمنزلة النون من التثنية وعوضا
عنه بدليل انه لا يجوز الجمع بينهما فكما لا يجوز الاضافة
مع قيام النون فلا تقول اثناك كذلك لا يجوز
اثنا عشرك كما تقول خمسة عشرك واذا كان بمنزلة النون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)